ماشاء فرضًا ونفلًا وينقضه خروج الوقت

بطلوع الشمس لا دخوله كالزوال **فصل**

يطهر الشيء عن نجس مرئي بزوال عينه وان بقي

اثر يشق زواله بالماء وبكل مايع مزيل كماء ورد

بغسله وعصره ثلثًا ان امكن والا يغسل ويتر

ك الى عدم القطران ثم وثم وعن المني بغسله

او فرك يابسه والخف عن ذي جرم جف

بالدلك بالارض وعن غيره بالغسل فقط

والسيف ونحوه بالمسح والبساط يجري الماء عليه

يوما

يتنجس

يومًا وليلة والارض وما اتصل بها كالخص والكلاء

باليبس وذهاب الاثر للصلوة لا للتيمم وعفي قدر

ربع الثوب من نجس خف كبول الفرس وما اكل

لحمه وخرء طير لا يؤكل واما خرء طير يؤكل لحمه فطاهر

الا الدجاجة فانه غليظ كساير ما خرج من البدنين

والدم والخمر وعفي منه قدر الدرهم ومثقال في

كثيف وقدر عرض الكف في الرقيق وبول انتضح

مثل رؤس الابر ليس بشيء وما ورد على النجس

نجس كعكسه ورماد القذر طاهر كملح صار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)